

رقم الإصدار (١)
تاريخ الإصدار ٢٠٢٠م



الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام

بمكة المكرمة و المدينة المنورة و محافظة الطائف

مسجلة بوزارة الشؤون الاجتماعية تحت رقم (١٣٥)

سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها

رقم الإصدار (١)
تاريخ الإصدار ٢٠٢٠م



الجمعية الخيرية رعاية الأيتام بمكة المكرمة

بمكة المكرمة و المدينة المنورة و محافظة الطائف

مسجلة بوزارة الشؤون الاجتماعية تحت رقم (١٣٥)

المحتويات

- ١ • مقدمة
- ٢ • النطاق.
- ٣ • إدارة الوثائق.
- ٤ • الاحتفاظ بالوثائق.
- ٥ • إتلاف الوثائق.



مقدمة :

هذا الدليل يقدم الإرشادات التي على الجمعية اتباعها بخصوص إدارة وحفظ وإتلاف الوثائق الخاصة بالجمعية.

النطاق

يستهدف هذا الدليل جميع من يعمل لصالح الجمعية وبالأخص رؤساء أقسام أو إدارات الجمعية والمسؤولين التنفيذيين وأمين مجلس الإدارة حيث تقع عليهم مسؤولية تطبيق ومتابعة ما يرد في هذه السياسة.

إدارة الوثائق:

يجب على الجمعية الاحتفاظ بجميع الوثائق في مركز إداري بمقر الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام بمكة المكرمة وتشمل الآتي:

- اللائحة الأساسية للجمعية وأي لوائح نظامية أخرى.
- سجل العضوية والاشتراكات في الجمعية العمومية موضحاً به بيانات كل من الأعضاء المؤسسين أو غيرهم من الأعضاء وتاريخ انضمامه.
- سجل العضوية في مجلس الإدارة موضحاً به تاريخ بداية العضوية لكل عضو وتاريخ وطريقة اكتسابها سواء بالانتخاب أو بالترقية، ويبين فيه بتاريخ الانتهاء والسبب .
- سجل اجتماعات الجمعية العمومية .
- ملفات لحفظ كافة الفواتير والإيصالات.
- سجل اجتماعات وقرارات مجلس الإدارة .
- سجل المكاتبات والرسائل .
- السجلات المالية والبنكية والعهد .
- سجل الممتلكات والأصول .
- سجل الزيارات .
- سجل التبرعات .

تكون هذه السجلات متوافقة قدر الإمكان مع أي نماذج تصدرها وزارة العمل والتنمية الاجتماعية. ويجب ختمها وترقيمها قبل الحفظ وتولى مجلس الإدارة تحديد المسؤول عن ذلك.



الاحتفاظ بالوثائق:

- يجب على الجمعية تحديد مدة حفظ لجميع الوثائق التي لديها. وقد تقسمها الى التقسيمات التالية:
 - حفظ دائم
 - حفظ لمدة 4 سنوات
 - حفظ لمدة 10 سنوات
- يجب إعداد لائحة توضح نوع السجلات في كل قسم.
- يجب الاحتفاظ بنسخة الكترونية لكل ملف أو مستند حفاظاً على الملفات من التلف عند المصائب الخارجة عن الإرادة مثل النيران أو الاعاصير أو الطوفان وغيرها وكذلك لتوفير المساحات ولسرعة استعادة البيانات.
- يجب أن تحفظ النسخ الالكترونية في مكان آمن مثل السيرفرات الصلبة أو السحابية أو ما شابهها.
- يجب أن تضع الجمعية لائحة خاصة بإجراءات التعامل مع الوثائق وطلب الموظف لأي ملف من الأرشيف وإعادتها وغير ذلك مما يتعلق بمكان الأرشيف وتهيئته ونظامه.
- يجب على الجمعية أن تحفظ الوثائق بطريقة منظمة حتى يسهل الرجوع للوثائق ولضمان عدم الوقوع في مظنة فقدان أو السرقة أو التلف.

إتلاف الوثائق

- يجب على الجمعية تحديد طريقة التخلص من الوثائق التي انتهت المدة المحددة للاحتفاظ بها وتحديد المسؤول عن ذلك.
- يجب إصدار مذكرة فيها تفاصيل الوثائق التي تم التخلص منها بعد انتهاء مدة الاحتفاظ بها ويوقع عليها المسؤول التنفيذي ومجلس الإدارة.
- بعد المراجعة واعتماد الإتلاف، تشكل لجنة للتخلص من الوثائق بطريقة آمنة وسليمة وغير مضرّة بالبيئة وتضمن إتلاف كامل الوثائق.
- تكتب اللجنة المشرفة على الإتلاف محضراً رسمياً ويتم الاحتفاظ به في الارشيف مع عمل نسخ للمسؤولين المعنيين .



اعتماد مجلس الإدارة للسياسة:

تمّ اعتماد سياسة الاحتفاظ بالوثائق واتلافها بالجمعية الخيرية لرعاية الأيتام بمنطقة مكة المكرمة (كهايتين) لعام ٢٠٢٠م.

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١.	الدكتور / عواض بن عطية الله البشري	رئيس مجلس الإدارة	
٢.	الأستاذ / مناحي بن ثنيان الغرمول	نائب رئيس مجلس الإدارة	
٣.	الدكتور / صالح بن علي بازيد	عضو مجلس الإدارة المشرف المالي على الجمعية	
٤.	الدكتور / محمد بن حسن العسيري	عضو مجلس الإدارة	
٥.	الأستاذ / عثمان بن جابر الثبيتي	عضو مجلس الإدارة	
٦.	الأستاذ / خالد بن علي الغامدي	عضو مجلس الإدارة	
٧.	الأستاذ / عبد الرحمن بن علي الشهري	عضو مجلس الإدارة	
٨.	الأستاذ / فهد بن عيضة الزايدي	عضو مجلس الإدارة	
٩.	الأستاذ / عابد بن حميد اللهيبي	عضو مجلس الإدارة	